فعالية العدالة الرقمية كتقنية مجسدة في زمن الأوبئة (جائحة كورونا نموذجا)

The Effectiveness of Digital Justice as a Technology Adopting the Time Pandemic (The Case of Corona Pandemic)

تاريخ الاستلام : 2020/09/11؛ تاريخ القبول : 2022/04/06

[1] * د. نوال قحموص
[2] د. أمال بن بريح

1 جامعة الجزائر1(الجزائر)،

2 جامعة البليدة 2 (الجزائر)،

ملخص

يهدف هذا البحث إلى عرض تجربة الجزائر بصفة عامة وموقف العدالة بصفة خاصة من خلال التطور التكنولوجي في مجال الاتصالات والمعلوماتية، التي ساهمت في تطور موقف العدالة من خلال تفعيل الإجراءات القضائية بشكل سريع خاصة فيما يتعلق إجراءات المحاكمة باستعمال تقنية المحادثة عن بعد التي كرسها المشرع بموجب قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة والتي بقي العمل بها بصفة محتشمة، إلا أنه مع تفشي جائحة كورونا أصبحت هذه التقنية ضرورة حتمية لحسن سير العدالة وتطبيق قواعد الحجر الصحي وأصبح الوضع يستلزم استعمال تقنية التقاضي عن بعد، من أجل الوقاية من انتشار الفيروس والاعتماد على أسس الوقاية والمتمثلة في التباعد الاجتماعي ما بين الأفراد، وقد أخذت العديد من دول العالم بنظام التقاضي عن بعد، ومن بينها الجزائر التي كرست واقع تطبيق العدالة الرقمية في قضائها كما جسدت المحاكمة الجزائية عن بعد.

الكلمات المفتاحية: جائحة كورونا؛ عدالة رقمية؛ عصرنة عدالة؛ تباعد اجتماعي؛ محاكمة عن بعد.

Abstract

This research aims at presenting the experience Algerian judicial system in the field of technological communication .This has contributed to the development of the system through the acceleration of the judicial proceedings, especially with regard to the trial proceedings, using the remote conversation technology agreed upon by the legislature under the Act 15/03to modernize justice. It has remained underused nevertheless. However, with the outbreak of the Corona pandemic, this technique became an imperative necessity for the proper functioning of justice and the application of the rules of the health quarantine. The situation necessitated the use of remote litigation technology to prevent the spread of the virus and to insure the social distancing precaution. Many countries of the world have introduced remote litigation, including Algeria, which has adopted digital justice procedures through remote trials.

Keywords: Corona pandemic ; Digital justice ; the modernize justice ; Social distance ; remote-trial.

Résumé

Cette recherche vise à présenter l'expérience de l'Algérie en général et la position de la justice en particulier à travers le développement technologique dans le domaine des communications et de l'informatique, qui a contribué au développement de la position de la justice à travers l'activation rapide des procédures judiciaires, notamment en ce qui concerne les procédures de jugement utilisant la technologie de conversation à distance qui a été mise en place par le législateur en vertu de la loi 3/15 Concernant la modernisation de la justice. Cependant, avec l'éclosion de la pandémie Corona, cette technologie est devenue un impératif pour le bon fonctionnement de la justice et l'application des règles de quarantaine. Afin de prévenir la propagation de nombreux pays ont pris Le monde du contentieux à distance, dont l'Algérie, qui consacre la réalité de l'application de la justice numérique dans son système judiciaire et incarne le procès pénal à distance.

Mots clés: Pandémie Corona; Justice numérique; Modernisation de la justice; distanciation sociale; procès à distance.

* Corresponding author, e-mail: gamyam49C@yahoo.fr

© جامعة الاخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر 2022.

مقدمة

عرف العالم في نهاية القرن العشرين ومطلع القرن الحالي ثورة الكترونية كبيرة، ومادام الإدارة جزء من نشاط الدولة والرامية إلى تلبية حاجيات الأفراد فقد تم إدماج هذه الثورة الالكترونية بالإدارات العمومية على وجه خاص، وقد تعددت تعاريف الإدارة الالكترونية من بينها أنها "عملية تحويل كافة الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات إلكترونية من بينها أنها عملية تمويل كافة الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات إلكترونية تنفذ بسرعة عالية ودقة متناهية بدون استخدام الورق"[1].

كما تعتبر أيضا منهجية جديدة تقوم على الاستخدام والإستعاب الواعي لتقنية المعلوماتيات والاتصال في ممارسة الوظائف الأساسية للإدارة في المنظمات التي تتميز بالتطور والتغيير المستمر بقصد تحسين فعاليتها ونتائجها وكذلك جودة الخدمات المقدمة، ومادام مرفق العدالة من الإدارات العمومية التابعة للقطاع العام، فقد أصبحت العدالة الالكترونية مطلبا ملحا وضرورة حتمية بتطوير نظام التقاضي وتحسين جودة خدماته وتسهيل الوصول إلى المعلومة القضائية بمتابعة مسار ومآل القضايا من المتقاضين والمحامين بصفة مباشرة [2].

في إطار الإصلاحات العميقة التي شهدها قطاع العدالة، بادرت وزارة العدل بعدة مشاريع بهدف ترقية المرفق من جهة ومواكبة عملية التحول التكنولوجي والارتقاء إلى مرحلة الخدمات الذكية من جهة أخرى، تم إنشاء لجنة وطنية لإصلاح قطاع العدالة أوكلت لها مهمة اقتراح السبل الكفيلة من أجل إصلاح عميق وشامل.

بهذا تمكن قطاع العدالة من قطع أشواط معتبرة، في مجال استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، والتحول نحو العالم الرقمي، لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع وتبسيط وتحسين الإجراءات القضائية مع توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن والمتقاضي ومساعدي العدالة.

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف تتمثل في تقدم مفهوم للعدالة الرقمية ومظاهرها، مع التطرق للمتطلبات القانونية والفنية لهذه الظاهرة بالتطرق إلى قانون إصلاح العدالة مع تسليط الضوء لتقنية المحادثة المرئية عن بعد خاصة في زمن جائحة كورونا بحيث يعتبر واقع فرضته الظروف الاستثنائية التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة وباعتبار المحاكمة عن بعد إجراء مسهل للوقاية من انتشار فيروس كورونا.

أصبح الوضع يستلزم استعمال تقنية التقاضي عن بعد بظهور فيروس "كوفيد 19"، من أجل الوقاية من انتشاره والاعتماد على أسس الوقاية والمتمثلة في التباعد الاجتماعي ما بين الأفراد، وقد أخذت العديد من دول العالم بنظام التقاضي عن بعد، ولكن باختلاف التطبيق من دولة إلى أخرى لكن الوضع الحالي أدى إلى ضرورة استعمال هذه التقنية وتطويرها. التجأت عدة دول لاستعمال هذه التقنية من بينها أمريكا وفرنسا والصين والأردن والمغرب والسعودية ... إلخ، وحتى الجزائر بعد صدور

قانون إصلاح العدالة سنة 2015.

عرف قطاع العدالة إصلاح في الآونة الأخيرة وذلك بتطوير الأنظمة والإجراءات والهياكل التنظيمية، وبظهور جائحة كورونا اضطر المشرع الجزائري تجسيد العدالة الرقمية واستعمالها بطريقة فعالة، وعليه يمكن طرح الأسئلة التالية: ما هو واقع العدالة الرقمية كتقنية مجسدة بموجب قانون إصلاح العدالة الجزائري في زمن جائحة كورونا بحيث هل تعتبر المحاكمة الجزائية عن بعد لمنع انتشار فيروس كورونا تدبير استثنائي أم خيار استراتيجي خاصة في ظل الظروف الخاصة التي يعيشها العالم بأسره؟

للإجابة على الإشكالية المطروحة، تم الاعتماد على المنهج الوصفي والتحليلي القائم على تحديد مفهوم العدالة الرقمية والتركيز على المحاكمة عن بعد التي تعتبر إجراء حتمي في زمن جائحة كورونا. كما تم تقسيم البحث إلى محورين أساسيين كالتالي:

المبحث الأول: واقع تطبيق العدالة الرقمية في القضاء الجزائري.

المطلب الأول: المقصود بالعدالة الرقمية ومظاهرها.

المطلب الثاني: المتطلبات الفنية والقانونية للعدالة الرقمية.

المبحث الثاني: المحاكمة الجزائية عن بعد يمنع انتشار فيروس كورونا تدبير استثنائي أم خيار استراتيجي

المطلب الأول: نطاق آلية المحاكمة عن بعد

المطلب الثاني: الواقع الإيجابي للمحاكمة عن بعد

المبحث الأول: واقع تطبيق العدالة الرقمية في القضاء الجزائري

لا يعتبر قطاع العدالة منفصلا عن التطورات التكنولوجية التي أثرت على جميع القطاعات الأخرى، حيث أتاحت أيضا للجهات القضائية الاستفادة من هذا التطور وذلك عن طريق تسخير الثروة الرقمية لخدمة العدالة والقانون ويعتبر الفصل بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية هو حجر الزواية في البلدان الديمقراطية، حيث يأمل دائما المواطنون في إقامة نظام عدالة يتسم بالإنصاف والاستقلال، والمساواة، والكفاءة، والشفافية يمكن للجميع الوصول إلى عدالة أفضل، ولهذه الغايات تم تصميم نظام العدالة الرقمية بهدف تجاوز سلبيات العدالة التقليدية وتحسين جودتها وسيرها[3]. وبهذا سنتطرق لمفهوم العدالة الالكترونية ومظاهرها، في مطلب أول والمتطلبات الفنية والقانونية للعدالة الالكترونية.

المطلب الأول: المقصود بالعدالة الرقمية ومظاهرها

يقصد بالعدالة الرقمية بشكل خاص استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصال في تحقيق الولوج السريع لمرفق العدالة وتسهيل التواصل بين مختلف الفاعلين في الميدان القانوني والقضائي (المحامون، والقضاة، وكتاب الضبط). كما تعرف أيضا هي منهجية جديدة تقوم على استخدام تقنية المعلوماتيات والاتصال في ممارسة الوظائف الأساسية للمحاكم والإدارة القضائية، بقصد تحسين فعاليتها ونتائجها وكذلك جودة الخدمات المقدمة.

يقصد بالمحاكم الرقمية جهات قضائية تفض منازعاتها في إطار جلسات يباشر

خلالها القضاة نظر الدعاوى والفصل فيه بواسطة مجموعة من التقنيات المعلوماتية ووفق تشريعات تخول لهم ذلك [4].

وعليه فالعمل بعدالة رقمية سيتم عن طريق استخدام تقنيات المعلومات والاتصال في إنجاز قطاع العدالة، وذلك من خلال تحويل الإجراءات الاعتيادية (الورقية) إلى إجراءات الكترونية.

من أهم فوائد نظام العدالة الرقمية زيادة كفاءة النظام القضائي، والحد من التكاليف، وتقليص أمد الخصومات القضائية، وأيضا تبسيط الإجراءات القانونية، والزيادة في إنتاجية المحاكم والتقليل من فرص الفساد والرشوة. كما يساعد على الحد من اكتظاظ المحاكم أما خصائصها الأساسية فتمثل في أنها محكمة بدون أوراق باعتبارها تعتمد على جهاز الحاسوب الآلي بشكل أساسي ولا تعتمد على الأوراق إلا بشكل ثانوي.

تتسم أيضا أنها محكمة بلا مكان حيث أنها تعتمد على وسائل الاتصال الحديثة كالانترنت فيستطيع المسؤول الإداري اتخاذ القرار من أي مكان وليس مرهون بالمقر المادي لمرفق العدالة، كما أنها أيضا جهاز بلا زمان حيث أن الإدارة الالكترونية لا تلتزم بأوقات العمل الرسمية، كما أنها أصبحت إدارة أو مرفق بتنظيمات ذكية تتسم بالمرونة وقابلة لأن تواكب جميع التغيرات الطارئة [5].

يتمثل الدور الأساسي للمحكمة الرقمية في الرفع من جودة أداء المحاكم، مع تجاوز مرحلة ازدواجية العمل اليدوي والعمل الآلي وخاصة في زمن الأوبئة (كوفيد 19)، مع توفير الجهد والمال على المتقاضين والمحامين.

وتتمثل مظاهر العدالة الرقمية فيما يلي:

- تطوير وسائل الاتصال الأكثر حداثة لأرضية انترنت (IPS) وهي أرضية تسمح بتسيير ذاتي للاتصالات الالكترونية وتعميم الوصول إلى المعلومة لكل موظفي العدالة [6]، وفي هذا الإطار تم إتباع عدة مراحل من أجل تطوير وسائل الاتصال بين مختلف الأطراف الفاعلة في القطاع من بينها استحداث موقع الكتروني خاص بوزارة العدل الذي يمثل فضاء إعلامي متخصص، موجه لإعلام المواطنين بكافة مستجدات وزارة العدل، كما يتضمن المعلومات القانونية العامة بالإضافة إلى مواقع خاصة بمختلف الجهات القضائية والمصالح التابعة لوزارة العدل.

- كما تم إنشاء بوابة موجهة للمحترفين من رجال القانون والقضاء، الهدف منها تقديم المعلومات القانونية اللازمة. وتدعيما للشفافية والموضوعية في الأداء ثم انجاز نظام التسيير والمتابعة الآلية للملف القضائي.

- تم اعتماد تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين [7] من خلال استحداث مركز شخصية الشريحة للإمضاء الإلكتروني وإنشاء سلطة التصديق الإلكتروني وتمكين كافة المتدخلين في نشاط القطاع، من إمهار الوثائق الإدارية والمحررات القضائية بتوقيع الكتروني موثوق، بهدف إتاحة الخدمات القضائية عن بعد [8].

- تمكين المواطن من استخراج قسيمة السوابق القضائية وشهادة الجنسية عبر الانترنت.

- إمكانية سحب النسخ العادية من أحكام وقرارات قضائية عبر الانترنت من طرف المحامين.

- توفير خدمة التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية للمواطنين عير الانترنت.

- تحسين وسائل التحصيل من خلال اعتماد آلية تحصيل الغرامات والمصاريف القضائية من طرف الجهات القضائية، التي تعتمد على نظام آلي متكامل وقاعدة معطيات وطنية.

- اعتماد منظومة معلوماتية مركزية للمعالجة الآلية للمعطيات المتعلقة بالنشاط القضائي، عن طريق استحداث نظام معلوماتي موحد ومؤمن خاص بالقطاع، واعتماد تقنية المحادثة المرئية في تنظيم المحاكمات عن بعد وذلك من أجل تسهيل الإجراءات القضائية.

- تطوير أساليب تسيير الإدارة القضائية عن طريق اعتماد نظام التسيير الالكتروني للوثائق الإدارية والقضائية والمساهمة في تجسيد مبدأ الإدارة الالكترونية وتكريس آلية إرسال تقارير الخبرة ممضاة الكترونيا وتبادل الوثائق بصفة الكترونية، بين الجهات القضائية والمصالح العلمية للضبطية القضائية.

- تدعيم الحقوق والحريات الفردية عن طريق استحداث مصلحة مركزية للبصمات الوراثية [9] وإنشاء نظام معلوماتي بيومتري يقوم على استغلال خصائص البصمة البيومترية من أجل التعرف على الهوية في أسرع وقت ممكن.

- كما تم أيضا استحداث نظلم ألي يرمي إلى محاربة ظاهرة اختطاف الأطفال يمكن من الإعلان عن إنذار بحالة اختطاف الأطفال عبر مختلف وسائل الإعلام قصد النشر الواسع للمعلومة وعن بعد [10] .

لا تتوقف عملية العصرنة على توفير وسائل تقنية فقط ولا على مناهج عمل وتنظيم جديدة، مهما كانت متطورة وناجعة بل تتوقف أيضا على العامل البشري المتخصص الذي يلعب هو الآخر دور هام في قطاع العدالة [11].

كما قامت وزارة العدل بوضع حيز الخدمة كآلية جديدة بالتعاون والتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية لفائدة الجالية الجزائرية بالخارج، تمكن من التصحيح عن بعد للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية [12].

المطلب الثاني: المتطلبات الفنية والقانونية للعدالة الرقمية

إن من أهم المتطلبات الفنية للعدالة الالكترونية وجود أجهزة حاسوب وشبكة للانترنت، وأيضا خوادم لتخزين وحفظ المعلومات والمعطيات القضائية بالإضافة إلى ضرورة توفر برامج معلوماتية متطورة لها القدرة على معالجة البيانات ونقلها وتبادلها بشكل تفاعلي بين مختلف الفاعلين [13].

لتطبيق نظام العدالة الرقمية أو الالكترونية لا بد من:

- توفير الإطارات البشرية اللازمة التي يجب أن تعتمد على الكفاءة العالية اللازمة لاستخدام البرامج الالكترونية. من أجل حماية بيانات المتقاضي وحقوقهم وحياتهم الخاصة يجب توفير أيضا الوسائل التقنية اللازمة لحماية سرية هذه المعلومات باستعمال رموز خاصة تعرف باسم -المفاتيح، وتشفير البيانات- تستهدف المحافظة على سلامتها وتأمين خصوصياتها وعدم جواز استخدامها إلا من خولت له هذه المهام.

- كما يجب أن تمتاز أيضا العدالة الرقمية بالأرشيف الالكتروني الذي يسهل عملية الاستنساخ في عدة أشكال، وبسرعة وبأقل تكاليف، كما يمكن تحويله من مكان إلى آخر بفضل الانترنت، حيث يصبح حفظ ملفات الجهات القضائية عبارة عن بنك للمعلومات الالكترونية على مستوى الوزارة الوصية، يحفظ الأرشيف على المدى الطويل.كما انه لا يشغل حيز مكاني كبير، وهو بديل عن المستودعات الضخمة التي هي بحاجة إلى العنصر البشري واستثمارات إضافية [14].

- كما قامت وزارة العدل باستحداث هيئة على مستواها تتكفل بعصرنة القطاع تتمثل في "المديرية العامة لعصرنة العدالة" التي تهدف للتكفل بإنجاز برنامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول المواطن بأكثر فعالية وبسرعة، وتمنح للقاضي ومختلف الشركاء محامين، محضرين قضائيين، إدارات عمومية...الخ، كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه كما تعكس هذه المديرية الإرادة الحقيقية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة، وقد تمكنت المديرية من تحقيق جملة من النتائج التي تحسب لصالحها، حيث أخذت على عاتقها عصرنة النظام القضائي من حيث تنظيمه وسيره الداخلي وعلاقاته مع المحيط الوطني والدولي [15].

- أما فيما يتعلق بالنظام القانوني أو الآليات التشريعية، وفي إطار تقييم وتكثيف استخدام الوسائل الحديثة في مرفق العدالة فقد تم وضع إطار تشريعي جديد من طرف وزارة العدل من أجل تطوير وعصرنة قطاع العدالة، ويعتبر هذا القانون بمثابة السند القانوني أو الإطار التشريعي من أجل تحسين الخدمات في مرفق العدالة وذلك بالقضاء على ثقل وتيرة معالجة الملفات وتحقيق السرعة في تقديم الخدمة العمومية وتعزيز ثقة المواطن في العدالة وتخفيف العبء عليه، لكن لا يمكن تحقيق كل ذلك الأمن خلال عصرنة أساليب التسيير واستعمال التكنولوجية الرقمية من أجل استخراج أساليب الوثائق الخاصة، بقطاع العدالة عن طريق الانترنت، إلى جانب إدراج خدمات أخرى تستعمل تكنولوجية الإعلام والاتصال كالتبليغات والإخطارات وتبادل العرائض والعديد من الخدمات القضائية الأخرى [16].

في هذا الإطار صدر قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة وهي إطار يسمح باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مجال القضاء، وقد تم وضع من خلال هذا القانون منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل للمعالجة الآلية والآنية للمعطيات الشخصية للمواطنين، خاصة فيما يتعلق بصحيفة السوابق العدلية وشهادة الجنسية، مع إدراج تقنية التوقيع الالكتروني على الوثائق والمحررات القضائية التي تسلمها وزارة العدل والأجهزة القضائية.كما تطرق هذا القانون أيضا لكيفية تبليغ وإرسال الوثائق والمحررات القضائية وبطريقة الكترونية مع الابتعاد عن الوسائل التقليدية الورقية، بالإضافة إلى استعمال المحادثة المرئية عن بعد أثناء الإجراءات القضائية [17].

في الأخير تم تجريم الاستعمال غير القانوني للتوقيع الالكتروني من خلال إدراج أحكام جزائية، وذلك من أجل تفعيل منظومة العدالة الالكترونية- بهدف تحقيق الحماية للمتعاملين في قطاع العدالة.

كما أنه واستجابة للتطورات التي شهدها العالم في استعمال الوسائل العلمية في مجال الإثبات فقد شرعت وزارة العدل في إنشاء قاعدة معطيات خاصة بالبصمة الوراثية تسمح بحفظ جميع البصمات الوراثية المتحصل عليها من تحليل العينات البيولوجية الخاصة بالمشتبه فيهم، واستعمالها في الإجراءات القضائية من أجل تسهيل عمل القضاة في مجال البحث والتحري، وقد تم وضع سند قانوني لهذه العملية بوضع قانون خاص يتمثل في قانون 03/16 [18]، الذي يحدد قواعد وآليات استعمال البصمة الوراثية ويضمن عدم التعسف في اللجوء إليها، كما يسمح هذا القانون بإثراء المنظومة التشريعية وتكييفها مع القوانين الدولية [19].

المبحث الثاني: المحاكمة الجنائية عن بعد لمنع انتشار الفيروس تدبير استثنائي أو خيار إستراتيجي

يعتبر نظام التقاضي عن بعد نظام قضائي جديد يهدف إلى تطبيق إجراءات التقاضي للفصل في الدعاوى بطرق غير تقليدية، أي باستخدام وسائل الاتصال

السمعي البصري في ظل عصر المعلوماتية والتقنية الرقمية، وقد فرض هذا النظام نفسه مع انتشار فيروس كورونا وخاصة في القضايا الجزائية وهذا ما سنتطرق له في هذا المبحث من خلال مطلبين تتطرق في الأول إلى نطاقه وآلياته أما المطلب الثاني للواقع الإيجابي لهذا النظام.

المطلب الأول: نطاق آلية المحاكمة عن بعد

تجد تقنية استخدام المحاكمة الجزائية عن بعد أساسها القانوني في ظل الاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المسائل الجزائية التي أقرها المجلس الإتحاد الأوروبي في 30 نوفمبر 2003 المعدلة للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المنعقدة سنة 1959، والتي أقرت استعمال هذه التقنية في التحقيق الجزائي عن بعد[20]، ويمكن تعريف تقنية الاتصال عن بعد أنها إجراء المحاكمة وفق المتطلبات القانونية والإجرائية لأطراف الدعوى الجزائية، بحيث تبقى الهيئة القضائية في مقرها بدار القضاء، وذلك من خلال ربطها عبر وسائل الاتصال الالكترونية [21].

نص المشرع الجزائري على هذه التقنية في المادة 14 من قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة وسمح باستعمال هده التقنية في الجنح وليس الجنايات، ويتم اللجوء لهذه التقنية من أجل حسن سير العدالة أو في حالة بعد المسافة، مع ضرورة مراعاة تطبيق الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، كما يجب أن تضمن الوسيلة المستخدمة في المحادثة سرية الإرسال وأمانته، علما أن المحادثات المرئية والمسموعة يمكن استعمالها أيضا للاستماع للشهود في الجنايات وذلك لربح الوقت إذا استدعى أمر تنقلهم مدة طويلة ومن أجل تفادي تأجيل المحاكمة.

تبنت هذه التقنية العديد من دول العالم في مجال التحقيق أو المحاكمة الجزائية عن بعد نظرا للمزايا والفوائد الكبيرة التي يمكن أن تحققها [22]. وعليه فتعد تقنية المحاكمة الجزائية عن بعد وسيلة للخروج عن الطابع التقليدي في ميدان التحقيق والمحاكمة الجزائية، إلى طابع أكثر ليونة وأوفر جهدا وأقل وقتا، حيث يترتب على امتداد النطاق الجغرافي لجلسات التحقيق أو المحاكمة الجزائية إلى كافة التراب الوطني، والتي يتحقق بموجبها مبدأ المواجهة بين أطراف الدعوى، دون حاجة إلى وجودهم الفعلي في مكان واحد، لهذا فيطلق البعض على هذه الوسيلة تعبير "الجلسات التكنولوجية أو الالكترونية[23].

أقر قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة شروط وضمانات لإجراء التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، كما أوجب قيام مجموعة من الشروط الأساسية من أجل استخدام هذه التقنية، مع مراعاة لاحترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية مع وجوب أن تتضمن الوسيلة المستعملة سرية الإرسال وأمانته [24].

لكن وبعد قراءة هذه الشروط نلاحظ أن المشرع الجزائري جعل من هذه التقنية إجراء جوازي فقط، مؤكد أن الأصل في المحاكمة تكون عادية في ظل الحضور الفعلي للمتهمين واستجوابهم وسماع الأطراف المدنية والشهود والخبراء وإجراء الاستجواب والمواجهة بين عدة أشخاص، كما لا يجوز استعمال هذه التقنية إلاّ في الجنح شريطة موافقة المتهم والنيابة العامة على ذلك، وإذا كان المتهم غير محبوس فإن جهتي التحقيق والمحاكمة يمكن استعمال آلية المحادثة المرئية عن بعد في إجراء الاستجواب أو السماع أو المواجهة بمقر المحكمة الأقرب إلى مكان إقامة الشخص المطلوب تلقي تصريحاته بحضور وكيل الجمهورية المختص إقليميا وأمين الضبط، مع وجوب تدوين التصريحات كاملة وحرفيا على محضر يوقع من طرف القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط [25].

يعتبر المتهم الذي تتم محاكمته عن بعد حاضرا في الجلسة الكترونيا ويستغنى في هذه الحالة عن إجراء التكليف بالحضور إلى الجلسة طبقا للمادة 334 من قانون الإجراءات الجزائية أو اتخاذ كافة الإجراءات الأخرى طبقا للمادة 333 من قانون الإجراءات الجزائية.

أما فيما يخص حق الدفاع المخول للمتهم، في إطار استخدام تقنية المحادثة عن بعد، نجد أن القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة لم يعط الأهمية اللازمة لهذا الحق القانوني في إطار التحقيق والمحاكمة الالكترونية.حيث أن المتهم الذي يختار استعمال هذه التقنية سواء من أجل التحقيق ومن أجل المحاكمة يكون تحت رقابة وإشراف إما قاضي التحقيق أو قاضي الحكم أثناء استجوابه أو مواجهته بغيره من الخصوم والشهود، فلا يسمح له قبل أو بعد ذلك الاتصال بمحامية عبر الهاتف أو بأية وسيلة من وسائل الاتصال الافتراضي الحديث، علما أن تمكين المتهم من الاتصال بمحاميه عبر الهاتف لا يوفر له الضمانات الكافية لحفظ أسراره من خلال السمع أو التصنت عليه، خاصة في القضايا الحساسة والخطرة التي لا تخلو من أية مخاطرة ينتج عنها الاختراق لدوائر الاتصال فيما بينها في مجال التصنت على المحادثات، والتي ترجع عليها بالضرر [26].

إن استعمال تقنية الاتصال المرئي المسموع عن بعد من أجل تعامل المتهم مع محاميه أثناء التحقيق والمحاكمة الجزائية وتحت إشراف القاضي ورقابته، يعد في الواقع انتهاك واعتداء على حرية الاتصال بين المحامي ووكيله، مع أنه حق مكفول في قانون الإجراءات الجزائية وفي كل مراحل الدعوى [27]. كما ضمن القانون أيضا هذا الحق بموجب نص المادة 339 مكرر 05 من قانون الإجراءات الجزائية بحق المتهم بالاتصال بالمحامي والاستعانة به في قضايا الجنح، وأوجب احترام هذا الحق في إجراء المثول الفوري ورتب على عدم احترامه البطلان، وكرست أيضا هذا الحق المادة 339 مكرر 04 من قانون الإجراءات الجزائية للمحامين بحقه في الاتصال بكل حرية بموكله وبانفراد وفي مكان مخصص لذلك الغرض.

إن سكوت المشرع عن النص صراحة على هذه الضمانة يحتاج فعلا إلى إعادة النظر في نص المادة 16 من الأمر 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة من خلال إدراج الحق للشخص المطلوب منه تلقي أقواله عن طريق المحادثة المرئية عن بعد والاستفادة من الدفاع سواء كان محبوس أو غير محبوس [28]. بظهور جائحة كورونا اتخذت الجزائر كغيرها من دول العالم وخشية انتشاره إجراءات صارمة، التي أثرت على قطاع العدالة، حيث صدرت عدة مراسيم تنفيذية متعلقة بتدابير الوقاية من هذه الجائحة والمتمثلة أساسا في الحجر الصحي [29].

كما أصدر أيضا وزير العدل عدة بيانات من أجل وضع إجراءات احتياطية لسير مرفق العدالة ومن أهمها استعمال تقنية المحاكمة والتحقيق عن بعد [30]وبهذا فإن هذه التقنية قد تجسدت في أرض الواقع على نطاق أوسع، بعدما كانت محتشمة قبل ظهور فيروس كوفيد 19، مادام الأمر جوازي بالنسبة للمتهم، حيث أصبح المتهم في ظل هذه الظروف ليس له الخيار سوى قبول استعمال هذه التقنية، وإلاّ عدم محاكمته إلاّ بعد رفع الحجر الصحي الذي يعتمد على قرارات حكومية.

المطلب الثاني: الواقع الإيجابي للمحاكمة الجزائية عن بعد

كما سبق الإشارة إليه وفي إطار عصرنة أساليب التسيير القضائي ولتحسين سير مرفق العدالة، قامت وزارة العدل بإدخال تقنيات حديثة ضمن منظومتها المعلوماتية المركزية، تتمثل في استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مجال الإجراءات

القضائية، وهذا بعد إقرار قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة بجوار استعمال هذه التقنية أثناء سير الإجراءات القضائية، ويمكن اللجوء إلى استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء التحقيق القضائي من خلال استجواب وسماع الأطراف، وأثناء المحاكمة بسماع الشهود والأطراف المدنية والخبراء عن بعد، مما يسمح بعدم تأجيل المحاكمات بسبب غياب الشهود وخاصة لأولئك الذين يقطنون في ولايات بعيدة عن تلك التي سيمتثلون أمام مجلس قضائها، ويمكن في مادة الجنح تلقي تصريحات المتهم المحبوس وتفادي نقله من مدينة إلى أخرى مما يسمح بتخفيف الحاجات الأمنية، ويتم التعرف على جميع البيانات الشخصية للمتهم عبر قارئ البصمات مباشرة ودون نقله شخصيا إلى المحكمة[31].

تم تجسيد هذه التقنية على مستوى المحاكم الوطنية أول مرة بتاريخ 07 أكتوبر 2015 بمحكمة القليعة، ولم تستعمل هذه التقنية على الإطار الوطني فقط، بل استعملت أيضا على المستوى الدولي (محاكمة دولية) وكان ذلك بتاريخ 11 جويلية 2016 بمجلس قضاء المسيلة من أجل الاستماع لشاهد في قضية بفرنسا. أما فيما يخص الوضع الحالي الذي يعيشه العالم من ظهور وباء كورونا والذي ينتقل وينتشر بسرعة، فقد أصبحت هذه التقنية أكثر استعمالا بما أنها ستتيح الفرصة للمتهمين الفصل في قضاياهم دون التنقل إلى المحاكم والمجالس لأنه من غير الممكن لعدم وجود وسائل التنقل من جهة، والتقليص من الاحتكاك بين المواطنين والتباعد الاجتماعي وهي من توصيات عدم انتشار فيروس كورونا من جهة أخرى.

كما تظهر أهمية المحاكمة عن بعد ولجوء القضاء إلى تكنولوجيا الاتصالات هدفه هو التسريع من وتيرة عمله، خاصة فيما يتعلق القضايا التي يكون أحد المتهمين فيها أو الشهود منهم في قضية أخرى ويكون مسجونا على بعد المئات من الكيلومترات ويصعب عليه التنقل خاصة مع عدم وجود وسائل التنقل وإجراءات الحجر الصحي من أجل عدم تفشي فيروس كوفيد 19، لهذا فيتم الاستماع إليهم عن طريق وسائل الاتصال الحديثة.

بغض النظر عن اختلاف المواقف والمؤيدات والمنطلقات، من موضوع عقد الجلسات والمحاكمات عن بعد، وبغض النظر عن بعض الاعتقادات والأوضاع التي ترسخت وارتسمت معالمها، لاسيما على مستوى الدفاع الذي يفضل أداء مرافعته أمام المتهم ومحيطه العائلي، واعتبار ذلك يندرج ضمن المكاسب المهمة المضمونة بالمواثيق الدولية، والتي لا يمكن المساس بها وتعطيلها ولو في زمن جائحة كورونا، فإنه وبالنظر للظروف التي يعيشها العالم حاليا والتي يتعين إستيعاب خطورتها واكراهاتها واستحضارا للأمن الصحي في بعده الشمولي فتظل المحاكمة الجزائية عن بعد من الإجراءات التي يجب تبنيها والدفاع عنها بنوع من الأريحية وبدون انفعال وبدون مزايدات[32].

كما أن للمحاكمة عن بعد واقع إيجابي من عدة مزايا حماية النزلاء وحماية باقي المتدخلين في عملية المحاكمة والتحقيق واختصار الزمن القضائي لأن المتهم حين يكون ملفه مدرجا بجلسة المحكمة يتعين تهيئته من طرف إدارة السجون في وقت مبكر في انتظار مثوله أمام المحكمة.

كما أن الانخراط في العدالة الرقمية يساعد على حماية المال العام من الهدر جراء تنقل السجناء، وتخفيف العبء على موظفي إدارة السجون والضبطية القضائية، في انتظار التفكير مليا في إتباعها بشكل أساسي بعد زمن كورونا، الذي لاشك يشكل مرحلة تفصل في إعادة النظر في عدة أمور من قبيل تبني سياسة جنائية تستحضر الأزمات والنكبات والمخاطر، وسياسة عمومية تسايرها من خلال دعم توفير الإمكانيات الضرورية من معدات وتجهيزات ملائمة قادرة على مسايرة العدالة الرقمية

في زمن الذكاء الاصطناعي والتقاضي الحديث، بدون عطب وبدون تشويش، وبدون المساس بالنجاعة القضائية شريطة جعل السلطة القضائية بجناحيها شريك فاعل أساسي [33].

تحقق المحاكمة عن بعد محاكمة عادلة للجميع، كما أنها تجسد مبدأ أساسي في القانون وهي تفويت المصلحة العامة على المصلحة الخاصة حيث أنه في ظل الظروف الاستثنائية فإن حق المتهم في شروط المحاكمة العادلة هو حق خاص فإنه يوجد بالمقابل وفي ظل هذه الظروف حقوق الأطراف كحق عام والمتمثلة في أعضاء الهيئة القضائية وهيئة الدفاع ومساعدي القضاء وموظفي السجون، ورجال الأمن[34]، مع العلم أن الأمر يبقى دائما جوازيا بالنسبة للمتهم حسب قانون 03/15.

خاتمة:

أصبحت الحاجة اليوم ملحة لاعتراف قطاع العدالة بوسائل العلم والتكنولوجيا وذلك بتفعيل ما يسمى بالعدالة الرقمية أو الالكترونية خاصة أن هناك أساس تشريعي لمواكبة عصر الرقمنة، ومن أهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال بحثنا هي:

تتمثل التوصيات فيما يلي:

- إن نظام المحاكمة عن بعد هو خيار أملته ظروف استثنائية تعيشها البلاد في ظل التباعد الفيزيائي البشري، أما المحاكم الرقمية فتبقى خيار استراتيجي من أجل إصلاح مرفق العدالة.

- إن استعمال تقنية المحاكمة عن بعد تكون في إطار الجنح فقط دون الجنايات أي تخص الملفات العادية الخالية من التعقيد، أما الملفات الكبرى والمعقدة فهي غير معنية بتقنية المحاكم عن بعد.

- من بين المعيقات التي تقف في وجه المحاكمة الرقمية مسألة التكوين المستمر الذي يجب أن يرافق هذه التقنية، خاصة إذا تعلق الأمر بالجلسات الالكترونية، والذي يجب أن تراعي أن الاستعانة بالمحكمة أو العدالة الرقمية سيصبح قرار حتمي وليس مجرد اختيار خاصة مع انتشار فيروس كوفيد 19 الذي يشهده العالم، بحيث أصبح أمر إلزامي على القضاة والموظفين أن يخوضوا في تجربة التعرف والتمرن على آليات التقاضي الالكتروني، بدلا من التقاضي الورقي، في أفق مواكبة المتدخلين من محامين وخبراء ومفوضين وغيرهم، بالإضافة إلى اعتماد برامج متطورة.

- إن التحديات التي يطرحها إدخال تكنولوجيات المعلومات والاتصال في مجال العدالة، قد أثبتت الدراسات والأبحاث أن إدماج الأنظمة المعلوماتية في قطاع العدالة أكثر تعقيدا مما كان متوقعا، نظرا لكثرة الإجراءات وتعقيدها في الأجهزة القضائية، كما أن تطوير وتطبيق نظام العدالة الرقمية يقتضي تعديل وتغيير وتطويع بعض المعايير والأنظمة والقوانين التي تؤطر الممارسات القضائية بين الفاعلين الأساسيين في ميدان قطاع العدالة.

- الهدف الأول من استعمال تقنية العدالة الالكترونية هو الرفع من جودة الأداء القضائي.

- تعتبر تقنية المحاكمة عن بعد إحدى الوسائل الفعالة خاصة في ظل الأوضاع التي يعيشها العالم اليوم مع تفشي فيروس كورونا، كما أنها تعتبر وسيلة تساهم في سرعة الإجراءات.

- ولو أن تقنية التحقيق والمحاكمة عن بعد تعتبر أمر جوازي بالنسبة للمتهم حسب قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة، إلا أن هذه التقنية فرضت نفسها في ظل الظروف الاستثنائية التي تعيشها العالم مع انتشار فيروس كوفيد 19، وأصبحت السبيل الوحيد من أجل محاكمة المتهمين في مجال الجنح الموقوفين.

أما الاقتراحات فتتمثل في:

- يجب على الجميع المساهمة في الأمن الصحي كل من موقعه سواء كانت سلطة قضائية وبجميع مكوناتها أو وزارة العدل أو إدارة السجون، أو هيئة الدفاع، أو المتهمين بنوع من التشاور والتفاهم والتوافق.

- يجب توفير الضمانات الكافية للمتهمين في الاستعانة بمحام حاضر في مكتب التحقيق أو جلسة المحاكمة.

- توسيع استخدام تقنية المحاكمة عن بعد في كل الجرائم وليس فقط الجنح مع تحديد شروط استعمالها وتحديد كيفية التعامل بها تحديدا دقيقا من أجل تحقيق الغرض المرجو منها.

الهوامش:

1- عبد السلام عبد اللاوي: أهمية الرقمنة الإدارية في عصرنة وتفعيل الخدمة العمومية بالجزائر، مجلة صوت القانون، العدد السابع، الجزء الأول، سنة 2017، الجزائر، ص 63.

2- الطيب راشد: إدارة القضايا ورقمنة المحاكم، المؤتمر التاسع لرؤساء المحاكم العليا في الدول العربية، من 17 إلى 19 ديسمبر 2018، بيروت (لبنان)، ص 02.

3- الخامس فاضيلي، العدالة الرقمية من النظرية إلى التطبيق، الرسالة الإخبارية، الصادرة بتاريخ 24 جانفي 2018، موقع الانترنت. www.Juris.ma.، تاريخ التصفح 23 جوان 2020.

4- عبد الوافي أيكض: المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، المكتب المحلي بمراكش، ودادية موظفي وزارة العدل، المغرب، بدون سنة، ص 05.

5- عبد الوافي أيكض، المرجع السابق، ص 08.

6- وزارة العدل، إصلاح العدالة، الحصيلة والآفاق، فيفري 2005، ص 30.

7- القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية العدد 06، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2015، الجزائر.

8- عصرنة العدالة، الموقع الرسمي لوزارة العدل،mjustice.dz

9- القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 جوان 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية العدد 37، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2016، الجزائر.

10- عصرنة العدالة، الموقع الرسمي لوزارة العدل، المرجع السابق.

11- وزارة العدل، السياسة الحكومية في مجال العدالة والحقوق، وزارة العدل، 2015، الجزائر، ص 05.

12- عبر الحكيم عكا، آلية التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للوزارة بين المولودين والمقيمين بالخارج، موقع وزارة العدل الجزائرية، الجزائر.

13- علاء رضوان: كيفية تحقيق العدالة بعد كورونا، مقال منشور بمجلة اليوم السابع، 14 أفريل 2020،.http//youm.com، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

14- الخامس فاضيلي، المرجع السابق.

15- أمينة بواشري وبركاهم سالم، الإصلاح الإداري في الجزائر، عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)، المحلة العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلد6 العدد 11، جانفي 2018، ص 208.

16- أمينة بواشري وركاهم سالم، المرجع السابق، ص 209.

17- الرجوع للفصل الرابع من القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية العدد 06، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2015، الجزائر.

18- القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 جوان 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية العدد 37، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2016، الجزائر.

19- أمينة بواسري وبركاهم سالم، المرجع السابق، ص 217.

20- عبد الحميد عمارة: استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد الثالث، سبتمبر 2018، الجزائر، ص 62.

21- عمر عبد المجيد مصبح: ضمانات المحاكمة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة السادسة، العدد الرابع، ديسمبر 2018، الكويت، ص 387.

22- يحي عادل: التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، مصر، 2006، ص 26.

23- صفوان محمد شديفات: التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية ال Vidéoconférence ، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 42، العدد الأول، الأردن، 2015، ص 353.

24- المادة 14 من قانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة.

25- عبد الحميد عمارة، المرجع السابق، ص 65.

26- عبد الحميد عمارة، المرجع السابق، ص 68.

27- حسب نص المادة 102 من قانون الإجراءات الجزائية: "يجوز للمتهم المحبوس لمجرد حبسه أن يتصل بمحاميه بحرية، ولقاضي التحقيق الحق في أن يقرر منعه من الاتصال لمدة 10 أيام ولا يسري هذا المنع في أية حالة على محامين المتهم".

28- عبد الحميد عمارة: المرجع السابق، ص 70.

29- المرسوم التنفيذي 69/20 المؤرخ في 21 مارس 2020 المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا، الجريدة الرسمية العدد 15، الصادرة بتاريخ 21مارس2020، الجزائر والمرسوم التنفيذي 86/20 المؤرخ في 02 أفريل 2020

المتعلق بتمديد الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية، الجريدة الرسمية العدد 19، الصادرة بتاريخ 02 أفريل 2020، الجزائر والمرسوم التنفيذي 102/20 المؤرخ في 23 أفريل 2020 يتضمن تمديد الحجر الصحي، الجريدة الرسمية العدد 24، الصادرة بتاريخ 26 أفريل 2020 ، الجزائر.

30- المذكرة الوزارية الصادرة عن وزارة العدل رقم 001/م.ع.ج.أ/20 بتاريخ 16 مارس 2020 والمتعلقة باتخاذ إجراءات وقائية.

31- أمينة بواشري وبركاهم سالم، المرجع السابق، ص 224.

32- الماحي، العدالة عن بعد لا تقل عن العدالة الجسدية في احترام ضمانات المحاكمة العادلة، جريدة انفاس بريس، موقع الانترنت www.http//.anfaspress.com، المغرب، مقال منشور بتاريخ 29 أفريل 2020، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

33- الماحي، المرجع السابق.

34- النقيب بيرواين، لا خوف على شروط المحاكمة العادلة في التقاضي عن بعد، مجلة أنفاس بريس، موقع الانترنت www.http//.anfaspress.com، المغرب، مقال منشور بتاريخ 26 أفريل 2020، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

قائمة المراجع:

الكتب:

- يحي عادل، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، مصر، 2006.

المقالات:

1- عبد السلام عبد اللاوي، أهمية الرقمنة الإدارية في عصرنة وتفعيل الخدمة العمومية بالجزائر، مجلة صوت القانون، العدد السابع، الجزء الأول، 2017، الجزائر.

2- عبد الوافي أيكض، المحكمة الرقمية والنظم المعلوماتية لوزارة العدل، المكتب المحلي بمراكش، ودادية موظفي وزارة العدل، بدون سنة النشر، المغرب.

3- عبر الحكيم عكا، آلية التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية للوزارة بين المولودين والمقيمين بالخارج، موقع وزارة العدل الجزائرية، 2016، الجزائر.

4- أمينة بواشري وبركاهم سالم، الإصلاح الإداري في الجزائر، عرض تجربة مرفق العدالة (1999-2017)، المحلية العلمية لجامعة الجزائر 3، المجلدة العدد 11، 2018، الجزائر.

7- عبد الحميد عمارة، استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في التحقيق والمحاكمة الجزائية، محلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد الثالث، 2018، الجزائر.

8- عمر عبد المجيد مصبح، ضمانات المحاكة العادلة على ضوء اعتماد تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجنائية في دولة الإمارات، دراسة مقارنة، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، العدد الرابع،2018، الكويت.

9- صفوان محمد شديفات، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد عبر تقنية

Vidéoconférence ، مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 42، العدد الأول، 2015، الأردن.

المؤتمرات:

1- الطيب راشد، إدارة القضايا ورقمنة المحاكم، الرقمنة وقطاع العدالة، المؤتمر التاسع لرؤساء المحاكم العليا في الدول العربية، مؤتمر دولي، منظم من 17 إلى 19 ديسمبر 2018، ، بيروت (لبنان).

المراجع الالكترونية:

1- الخامس فاضيلي، العدالة الرقمية من النظرية إلى التطبيق، الرسالة الإخبارية، الصادرة بتاريخ 24 جانفي 2018، موقع الانترنت http//www.Juris.ma، تاريخ التصفح 23 جوان 2020.

2- الماحي، العدالة عن بعد لا تقل عن العدالة الجسدية في احترام ضمانات المحاكمة العادلة، جريدة انقاس بريس، المغرب، 2020، موقع الانترنت http//www. anfaspress.com، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

3- النقيب بيرواين ، لا خوف على شروط المحاكمة العادلة في التقاضي عن بعد، مجلة أنفاس بريس، المغرب، 2020، موقع الانترنت http//anfaspress.com، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

4- علاء رضوان، كيفية تحقيق العدالة بعد كورونا، مجلة اليوم السابع، 2020، موقع الانترنت http// youm.com، تاريخ التصفح 25 جوان 2020.

مواقع الوزارة:

1- عصرنة العدالة، الموقع الرسمي لوزارة العدل،mjustice.dz، الجزائر.

2- وزارة العدل، إصلاح العدالة، الحصيلة والآفاق،الجزائر، فيفري 2005.

3- السياسة الحكومية في مجال العدالة والحقوق، وزارة العدل، الجزائر، 2015.

النصوص القانونية:

1- الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية العدد 48 ، الصادرة بتاريخ: 10جوان 1966 ، الجزائر.

2- القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية العدد 06، الصادرة بتاريخ 10 فيفري 2015، الجزائر.

3- القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 جوان 2016 المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص، الجريدة الرسمية العدد 37، الصادرة بتاريخ 22 جوان 2016، الجزائر.

4- المرسوم التنفيذي 69/20 المؤرخ في 21 مارس 2020 المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا، الجريدة الرسمية العدد 15، الصادرة بتاريخ 21مارس2020، الجزائر.

5- المرسوم التنفيذي 86/20 المؤرخ في 02 أفريل 2020 المتعلق بتمديد الأحكام المتعلقة بالتدابير الوقائية، الجريدة الرسمية العدد 19، الصادرة بتاريخ 02

أفريل 2020، الجزائر.

6- المرسوم التنفيذي 102/20 المؤرخ في 23 أفريل 2020 يتضمن تمديد الحجر الصحي، الجريدة الرسمية العدد 24، الصادرة بتاريخ 26 أفريل 2020 ، الجزائر.

7- المذكرة الوزارية الصادرة عن وزارة العدل رقم 001/م.ع.ج.أ/20 بتاريخ 16 مارس 2020 والمتعلقة باتخاذ إجراءات وقائية، الجزائر.